

محكمة الأحوال الشخصية بمحافظة جدة
دائرة الأحوال الشخصية العاشرةرقم الصفحة : ١
تاريخ الصك : ١٤٤٤/٠٤/٢٧

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله أما بعد:

فلمدى دائرة الأحوال الشخصية العاشرة وبناء على القضية رقم ٤٤٩٠٢٠٥٣٧ وتاريخ ١٤٤٤/٠١/١١ هـ

أطراف القضية

| الإسم | نوع الهوية | رقم الهوية | الجنسية | صفته بالقضية |
|--------------------------------|----------------|------------|---------|--------------|
| بدر عبدالله سليم الهلابي | الهوية الوطنية | ١٠٦٤٣٥٠٤٧١ | سعودي | المدعي |
| ريان عبدالله سليم الهلابي | الهوية الوطنية | ١٠٦٤٣٥٠٤٨٩ | سعودي | مدعى عليه |
| تركي عبدالله سليم الهلابي | الهوية الوطنية | ١٠٤٤١٦٢١٩٤ | سعودي | مدعى عليه |
| خلود عبدالله سليم الهلابي | الهوية الوطنية | ١٠٤٤١٦٢٢٠٢ | سعودي | مدعى عليه |
| احلام سالم سعيد عمر هلابي | إقامة نظامية | ٢١٣٢٨٧٠٩١٢ | يمني | مدعى عليه |
| سليم بن عبدالله بن علي الهلابي | الهوية الوطنية | ١٠١٤٤٥١٤٤٥ | سعودي | مدعى عليه |

الوقائع

عقدت الدائرة جلستها عبر الاتصال المرئي وفيها حضر المدعي ، كما حضر المدعى عليه ريان بن عبدالله الهلابي اصالة عن نفسه ووكيلا عن تركي بموجب الوكالة رقم 01/26 44537415/1444 هـ الصادرة من الخدمات الإلكترونية ، كما حضرت المدعى عليها أحلام والمدعى عليه سليم ولا. من ينوب عنهما ولا. من يمثلها برغم تبليغها بموعد هذه الجلسة بموجب مهمة التبليغ رقم (168580019) (168580020) واستناداً على المادة 57 من نظام المرافعات الشرعية فقد قررت الدائرة السير في الدعوى ، وبسؤال المدعي عن دعواه ادعى قائلاً: لقد توفي مورثنا عبدالله سليم عبدالله الهلابي بتاريخ ١٤٤١/٠٥/٠٣ هـ، وانحصر إرثه في والده سليم عبدالله الهلابي وفي زوجته أحلام بنت سالم هلابي وفي ابنته تركي وخلود وبدر وريان بموجب صك حصر الورثة الصادر من جدة ورقمه (٤١٩٧٦٩٤٧) وتاريخه ١٤٤١/٠٥/١٢ هـ ، وتركت للورثة عقارات ، وبيانها كما يأتي: (١- فيلا دوبليكس في مدينة جدة حي الصالحية ، حسب صك الملكية الصادر من جدة برقم (٩٢٠٢٥٠١١٨٦٩) وتاريخ ١٤٣٤/٠٥/١٢ هـ، بمساحة إجمالية قدرها (٣١٥) ثلاث مئة وخمسة عشر متراً مربعاً. ٢- عمارة في مدينة جدة حي الشراع ، حسب صك الملكية الصادر من جدة برقم (٩٢٠٢١٥٠٢٨٠٥٨) وتاريخ ١٤٣٦/٠٥/٢٧ هـ، بمساحة إجمالية قدرها (٤٨٤) أربع مئة وأربعة وثمانون متراً مربعاً.) ، ولم يوص بوصية ، وليس عليه دين ، وأطلب بيع العقار وتسليمي نصيب منها علماً أن الجد قد تنازل عن نصيبه لنا (أحفاده) هذه دعواي ، ويعرض ذلك على المدعى عليه أصالة ووكالة ريان أجاب قائلاً: ما ذكره المدعي من وفاة مورثنا بالتاريخ المذكور ومن انحصار إرثه في المذكورين أعلاه ومن صك حصر الورثة ورقمه وتاريخه وأنه خلف العقارات المذكورة فصحيح وأن الجد سليم عبدالله الهلابي تنازل بنصيبه لأحفاده فصحيح وأما ما ذكر من عدم وجود ديون فغير صحيح والصحيح أن على المورث دين لي ، كما أن الزوجة أحلام تدعي أن لها دين على المورث ونرفض طلب بيع العقارين بالمزاد العلني ونطلب تقييمه وتسليم المدعي نصيبه بعد سداد ديون المورث وأن يتم الخصم من نصيب المدعي وبقيّة الورثة بمقدار سكنهم في العقار (أجرة منفعة) وأطلب الحكم بالدين وأجرة سكن الورقة في العقار . هكذا قال ويعرضه على المدعي قال : ما ذكر من الديون فلا نقر فيها ولا مانع لدي من تقييم العقار وخصم أجرة السكن في العقار ، عليه فقد جرى إيفاء المدعى عليه أصالة ووكالة بأن له التقدم بدعوى مستقلة فيما يخص الديون وأجرة المنفعة لدى المحكمة المختصة بذلك . عليه قررت الكتابة لكتابة العدل ، وفي جلسة أخرى عقدت الدائرة جلستها عبر الاتصال المرئي ، وذلك بمشاهدة المدعي بدر عبدالله سليم الهلابي المدون هويته أعلاه ، وحضر لحضوره المدعى عليه ريان عبدالله سليم الهلابي أصالة عن نفسه ووكيلا عن تركي عبدالله سليم الهلابي بموجب الوكالة المدون سابقاً ، وبيوكالته عن المدعى عليها خلود بنت عبدالله سليم الهلابي بموجب الوكالة رقم 44832996 وتاريخ 1444/02/11 هـ الصادرة من الخدمات الإلكترونية ، ولم تحضر المدعى عليها أحلام بنت سالم سعيد عمر هلابي المدون هويتها أعلاه ولا من ينوب عنها ولا من يمثلها برغم تبليغها لشخصها حسب الإفادة الكترونية بموجب مهمة التبليغ رقم (171324642) ، كما لم يحضر المدعى عليه سليم بن عبدالله بن علي الهلابي المدون هويته أعلاه ولا من يمثله برغم تبليغه لشخصه بموجب مهمة التبليغ رقم (171324643) واستناداً على المادة 2/57 من نظام المرافعات الشرعية فقد قررت الدائرة السير في الدعوى حضورياً ، وقد جرى من الدائرة الكتابة لكتاب العدل بهذه المحكمة للاستفسار عن سرمان مفعول الصك بخطابنا رقم 446141175 وتاريخ 1444/02/09 هـ ولم تردنا الإفادة ، لذا قررت الدائرة رفع الجلسة حتى ورود الإفادة ، وفي جلسة أخرى افتتحت هذه الجلسة مرئية بمشاهدة المدعي بدر عبدالله سليم الهلابي المدون هويته أعلاه وبمشاهدة المدعى عليه أصالة ووكالة ريان عبدالله سليم الهلابي المدون هويته ووكالته أعلاه وقد سبق منا الكتابة لكتابة العدل للعمارة بموجب الصك رقم 920215028058 بخطابنا رقم 0000 58 فور دنا جوابهم المتضمن (الصك ساري المفعول ولا يوجد ما يؤثر على سجله إلى حينه) وقد أبرز المدعي صورة إقرار تنازل الجد لأحفاده الصادر من كتابة العدل بمكة المكرمة برقم : 411053937 في 14/05/1441 هـ المتضمن (حضور سليم عبدالله الهلابي وإقراره بالتنازل لريان وبدر و تركي أبناء عبدالله سليم الهلابي بثلاثة أرباع نصيبه مشاع من إرث مورثه عبدالله سليم عبدالله الهلابي من الثابت والمنقول دون مقابل ولا عوض) اهـ ، كما أبرز إقرار برقم 411538019 بتاريخ 13/07/1441 هـ المتضمن (حضور سليم عبدالله الهلابي وإقراره بالتنازل لخلود عبدالله سليم الهلابي بالربع من نصيبه الثابت والمنقول العائد من إرث عبدالله سليم عبدالله الهلابي بدون مقابل ولا عوض) انتهى ولم تردنا إفادة كتابة العدل عن الصك رقم 9202015011869 إلى حينه ، عليه ولحين ورود الإفادة وفي جلسة أخرى عقدت الدائرة جلستها عبر الاتصال المرئي ، وذلك بمشاهدة المدعي بدر عبدالله سليم الهلابي المدون هويته أعلاه ، وحضر لحضوره المدعى عليه ريان عبدالله سليم الهلابي أصالة عن نفسه ووكيلا عن تركي عبدالله سليم الهلابي بموجب الوكالة المدون سابقاً ، ولم يحضر باقي المدعى عليهم ولا. من ينوب عنهم رغم تبليغهم ووصول رابط الجلسة إليهم بنجاح وقد وردتنا إجابة كتابة العدل المتضمنة: (نفيدكم أنه بالبحث في جميع السجلات لدينا تبين أن صورة الصك المرفق برقم (٩٢٠٢٥٠١١٨٦٩) في 12/05/1434 هـ.



محكمة الاحوال الشخصية بمحافظة جدة
دائرة الأحوال الشخصية العاشرة

رقم الصفحة : ٢
تاريخ الصك : ١٤٤٤/٠٤/٢٧

بالرجوع إلى سجله ظهر أنه ساري المفعول ومطابق لسجله ولا يوجد ما يؤثر على سجله حتى تاريخه ((أ.هـ. ثم قرر المدعي أحصر دعواي في العقار وهو عبارة عن (عمارة في مدينة جدة حي الشراع، حسب صك الملكية الصادر من جدة برقم (٩٢٠٢١٥٠٢٨٠٥٨) وتاريخ ١٤٣٦/٠٥/٢٧ هـ، بمساحة إجمالية قدرها (٤٨٤) أربع مئة وأربعة وثمانون متراً مربعاً.) هكذا قرر ويعرضه على المدعي عليه قال : لا مانع من بيع العقار المشار إليه أعلاه وقسمة ثمنه بين الورثة كل حسب نصيبه الشرعي هكذا قرر.

الأسباب

فبناء على ما تقدم من الدعوى والإجابة ولأن المدعي حصر دعواه في بيع العقار العائد للمورث المذكور أعلاه ، وتسليم كل واحد من الورثة نصيبه منه ، وبعد الاطلاع على صك حصر ورثة مورث المتدعين ، وإقرار الجد سليم بالتنازل عن نصيبه لأحفاده المذكور بعاليه وإفادة كتابة العدل بشأن سريان الصكوك . ولأن لكل وارث حقاً في عين تركة مورثه ولأنه يصار إلى البيع مع عدم إمكان القسمة والعقار لا يمكن قسمته بين الورثة بدون ضرر أو رد عوض ولما ورد في المادة الثامنة عشر من لائحة قسمة الأموال المشتركة المتضمنة أن الدائرة تحكم ببيع ما لا يمكن قسمته دون حاجة لتقييمه ما لم يتفق الشركاء على خلاف ذلك، وحيث أن العقار المطلوب قسمته والتي جرى الاطلاع على إجابة مصدرة إلكترونيا بصحة الصك وسريان مفعوله


منطوق الحكم

لذلك كله فقد حكمت بما يلي : أولاً : ثبت لدي تنازل سليم عبدالله الهلالي عن تركة المورث / عبدالله سليم الهلالي لأحفاده : ريان و بدر و تركي و خلود أبناء عبدالله سليم الهلالي لكل واحد منهم الربع من نصيبه . ثانياً : بيع العقار العائد للمورث عبدالله سليم الهلالي بصك الملكية رقم (٩٢٠٢١٥٠٢٨٠٥٨) وتاريخ ١٤٣٦/٠٥/٢٧ هـ ، بالمزاد العلني عن طريق قاضي التنفيذ وقسمة ثمنه بين الورثة كل حسب نصيبه الشرعي وتسليم نصيب المتنازل للمتنازل لهم المذكور في الفقرة (أولاً) وبه حكمت ويعد الحكم حضورياً بحق من لم يحضر ، وسيجري نظم الصك وإيداعه في المعاملة ، وللمعتز استلام نسخة منه، و له تقديم مذكرة اعتراضه وطلب تدقيق الحكم خلال المدة المحددة بالمادة 187 من ذات النظام وهي ثلاثون يوماً تبدأ من اليوم التالي من تاريخ اعتماد الحكم حسب المادة 179 ولائحتها واللائحة الثالثة من المادة 165 من ذات النظام ، والله الموفق ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

اكتساب القطعية بمضي المدة

لقد اكتسب هذا الحكم الصفة النهائية بمضي المدة


فاروق عبدالله يحي حارثي



الصيغة التنفيذية

يطلب من جميع الوزارات والأجهزة الحكومية الأخرى العمل على تنفيذ هذا الحكم بجميع الوسائل النظامية المتبعة ولو أدى إلى استعمال القوة الجبرية عن طريق الشرطة.

فاروق عبدالله يحي حارثي





المملكة العربية السعودية
وزارة العدل

صك رقم ٤٤٣.٣١٦١٤٧



محكمة الاحوال الشخصية بمحافظة جدة
دائرة الأحوال الشخصية العاشرة

رقم الصفحة : ٣
تاريخ الصك : ١٤٤٤/٠٤/٢٧

فهد عبدالعزيز صالح الدخيل

